[236] ابن أبي الحديد 1: 67 قال: حمى (عثمان) المرعى حول المدينة كلها من مواشي المسلمين كلهم إلا عن بني أمية. وحكى في ص 235 عن الواقدي أنه قال: كان عثمان يحمي الربذة والشرف والنقيع، فكان لا يدخل الحمى بعير له ولا فرس ولا لبني أمية حتى كان آخر الزمان، فكان يحمي الشرف (1) لإبله: وكانت ألف بعير ولإبل الحكم بن أبي العاص، ويحمي الربذة (2) لإبل الصدقة، ويحمي النقيع لخيل المسلمين وخيله و خيل بني أمية. ا ه. نقم ذلك المسلمون على الخليفة فيما نقموه عليه وعدته عائشة مما أنكروه عليه فقالت: وإنا عتبنا عليه كذا وموضع الغمامة المحماة (3) وضربه بالسوط والعصا، فعمدوا إليه حتى إذا ماصوه كما يماص الثوب (4). قال ابن منظور في ذيل الحديث: الناس شركاء فيما سقته السماء من الكلأ إذا لم يكن مملوكا فلذلك عتبوا عليه. كانت في اتخاذ الخليفة الحمى جدة وإعادة لعادات الجاهلية الأولى التي أزاحها نبي الاسلام صلى ا عليه وآله وجعل المسلمين في الكلأ مشتركين، وقال: ثلاثة يبغضهم ا. وعد فيهم ! من استن في الاسلام سنة الجاهلية (5) وكان حقا على الرجل أن يحمي حمى الاسلام قبل حمى الكلأ، ويتخذ ما جاء به الرسول صلى ا عليه وآله سنة متبعة ولا يحيي سنة الجاهلية، ولن تجد لسنة ا تحويلا، ولن تجد لسنة ا تبديلا. ولكنه.. 39 قطع الخليفة فدك لمروان عد ابن قتيبة في المعارف ص 84، وأبو الفدا في تاريخه 1: 168 مما نقم الناس على عثمان قطعه فدك لمروان وهي صدقة رسول ا، فقال أبو الفدا: وأقطع مروان

_____

(1) كذا نجد. عند البخاري بالسين المهملة. وفي موطأ ابن وهب: الشرف. بالشين المعجمة وفتح الراء وهذا الصواب (معجم البلدان). (2) الربذة في الشرف " المذكورة " هي الحمى الأيمن. (3) يسمى العشب بالغمامة كما يسمى بالسماء. المحماة من أحميت المكان فهو محمى. أي جعلته حمى. (الفائق للزمخشري) (4) راجع الفائق للزمخشري 2: 117، نهاية ابن الأثير 1: 298، ج 4: 121، لسان العرب 8: 363: ج 18: 217، تاج العروس 10: 99. (5) بهجة النفوس للحافظ الأزدي ابن أبي جمرة 4: 19 7. [*]

_____